



تعميم رقم (24) لعام 2017

التاريخ: 28/8/2017  
الرقم: 1021

في شأن

إقرار استحقاق تعويضات نهاية خدمة

المحترمين

إلى كافة الدوائر والجهات الحكومية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

تهديكم دائرة الموارد البشرية أطيب التحيات وأصدق الأمنيات بدوام التقدم والساد، استناداً إلى أحكام قانون الموارد البشرية لعام 2013 الخاصة بصرف مكافأة نهاية الخدمة، وإلحاقاً بالتعميم رقم (4) لعام 2016 في شأن قواعد وآلية احتساب مستحقات وخصومات نهاية الخدمة، وتنظيماً لعملية صرف استحقاق تعويضات نهاية الخدمة وحرصاً على الشفافية، فقد تقرر التالي:

1. يجب على جميع الموظفين المعيّنين بنظام العقود الخاصة عند انتهاء خدمتهم التوقيع على إقرار استحقاق تعويضات نهاية الخدمة.
2. عدم المطالبة بأي تعويضات أخرى مستقبلاً بعد توقيع الإقرار.

يبدأ تطبيق ما جاء أعلاه على كافة حالات انتهاء الخدمة الحالية والمستقبلية.

شاكرين لكم حسن تعاونكم معنا،  
وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،

د. محمد عبداللطيف خليفة

المدير العام



• مرفق: إقرار استحقاق تعويضات نهاية خدمة

